

وفاء اخر انما لجم مع سوا الخبر لئلا يتعلج **وص**  
 واما ما يتعلو بالجوارح من الاعمال او يخرج من جملتها للقول  
 باللسان فهذا علا الخبر ان وقع فيه الغلام ولا اعتقاد في الفب  
 فيما عاد التوحيد وما قدمناه من معارفه المختصة به فجمع  
 المسلمون على عصمة الانبياء من الجوارح والباير الموثقات  
 ومعنى ذلك جمهوره ذلك لا جماع ان ذكرته وهو  
 صواب الفاء اذ ذكره ومعنا غيره به ليل العرف مع الجماع  
 وهو قول السادة واختاره الاستاذ ابو السحاب وروى ذلك  
 لا خلاف انه معصوم من كتمان الرسالة والتقصير  
 والتبليغ لا ذلك يقتضى العصمة منه المحزنة  
 مع الاجماع على ذلك من السادة والجمهور فهاك  
 بانهم معصومون من ذلك من قبل الله تعالى معصومين  
 باختيارهم وكسبهم لا حسنا التجار فانه  
 قال انه لفرقة بهم علم المعادى اصلا فاما التقدير  
 فموزنها جملة من السلك وغيرهم علم الانبياء  
 وهو من هب اذ جعله الطب وغيره من الجوارح  
 والحد ثمر الفتك لغيره وسند طها بعد هذا اصلا  
 ما احتجوا به وذهبت طابعه اخرى الى الوفاء فاولوا  
 العقل لا يجردوه عن علمهم ولم يان في الشريعة فاطع  
 ما حد ابو جهمير وذهبت طابعه اخرى من الحنفية

الرضا والفضل

من الفهماء والمعلمين الى عصمتهم من العقاب كعصمتهم  
 من الطمانين فالوا ولا اختلاف في النسخة الصغار وعينها من  
 الطمانين وانما ذلك وقول ابو جهمير وغيره ان كل ما عصى  
 الله به فهو كبيرة وانما انما هي من الصغار بالاختصاص  
 انما هو اظهر منه ومخالفة البار سبحانه في امر كل واحد  
 كونه كبيرة قال الفاضل ابو جهمير عن صاحب لا يكره ان يقال  
 ان هذا في الله صغيرة الا علمه انها تعتبر باجتناب  
 الكبائر ولا يوجبها جميع ذلك بخلاف الطمانين اذ ان يتب  
 منها ولا يحط بقتلها او اهلها في العقوبة عنها الى الله  
 وهو قول الفاضل في ابو بكر جماعة ائمة الاشارة وكثير  
 من ائمة السلفاء فاليعض بهتلا ولا يجب على القائلين ان  
 يفتكوا انهم معصومون عن تكرار الصغار وكثيرها اذ لم يفتكوا  
 ذلك بالكبائر ولا صغيرة اذ ان الزاالة الحسنة والسفاهة  
 المروية واوجبنا لآراء والخصامة وهذا ايضا مما  
 يعص عنه الانبياء اجما عا لا يفتكوا في الخط من ص  
 المنصوب به وغيره يصاحبه وينور القلوب عنده ولا يبيات  
 من صغر على ذلك بل يجوز بها ما كان من قبل المباح باء  
 المثلة لخرجه بما ادر اليه عن المباح الى الحظر وقد  
 كتب بعض الرعصتم من مولدته الحرة فصد  
 وقد استدل بعض الائمة على عصمتهم من الصغار باليعض